



جمعية البر الخيرية بجيدة

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخيص رقم / ٤٢٠

قائمة العقارات والاستثمارات



مؤشر حصر أصول الجمعية وفرزها (قابل للصيانة وغير قابل للصيانة)

		في حال كان العقار أكثر من وحدة			
ملاحظات القسم	عدد المتعطل	عدد المؤجر	حالة العقار	التكلفة	العقار
المبنى تم استخدامه لمستفيدي الجمعية	/	١٥ وحدة سكنية	غير مؤجر	٥,٨٣٥,٤٠٣	المباني

□
□ □
□
□



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية للعام ٢٠٢٤م لجمعية البر الخيرية بجيدة

المنعقد في يوم الأربعاء بتاريخ: ٢٧/١٠/١٤٤٥ هـ الموافق: ٠٦/٠٥/٢٠٢٤م

بناءً على الدعوة لأعضاء الجمعية لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية ٢٠٢٤م، والمبلغة للأعضاء جميعاً، انعقد الاجتماع عن بعد عبر تطبيق (ZOOM) وذلك في تمام الساعة الرابعة والنصف مساءً.

بحضور الأعضاء التالية أسماؤهم:

١.	مفرح حمدان محمد البلوي	٢.	د. سعود إبراهيم مبارك البلوي
٣.	علي مفرح حمدان البلوي	٤.	عبدالله مسعود إبراهيم البلوي
٥.	علي مبارك إبراهيم البلوي	٦.	محمد مبارك إبراهيم البلوي
٧.	ياسر علي فحيمان البلوي	٨.	أحمد بركة إبراهيم البلوي
٩.	مسلم حمدان محمد البلوي	١٠.	مسلم حمدان محمد البلوي
١١.	محمد سعود إبراهيم البلوي	١٢.	خالد مفرح حمدان البلوي
١٣.	أحمد مفرح حمدان البلوي	١٤.	سعود عليان مبارك البلوي
١٥.	عبدالله بركة إبراهيم البلوي	١٦.	مرزوق بركة إبراهيم البلوي
١٧.	عبدالعزیز خلیوي محمد البلوي	١٨.	حمود عواد حمدان البلوي
١٩.	عثمان مسعودي إبراهيم البلوي	٢٠.	خالد مبارك إبراهيم البلوي
٢١.	إبراهيم بركة إبراهيم البلوي	٢٢.	تركي مبارك إبراهيم البلوي
٢٣.	خالد سعود إبراهيم البلوي	٢٤.	سلمان محمد مطلق البلوي
٢٥.	عمر مسعود إبراهيم البلوي	٢٦.	سالم حمود سعود البلوي
٢٧.	علي عبدالله عليان البلوي	٢٨.	سليمان إبراهيم مبارك البلوي
٢٩.	ناصر مفرح حمدان البلوي	٣٠.	عبدالله سعود إبراهيم البلوي
٣١.	محمد أحمد فحيمان البلوي	٣٢.	سلطان أحمد فحيمان البلوي
٣٣.	فارس مفرح حمدان البلوي	٣٤.	يحيى أحمد فحيمان البلوي
٣٥.	سامي محمد فحيمان البلوي		



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

ويمثلون بالأصالة والنيابة عدد (٣٥) خمسة وثلاثون عضواً بما نسبته ٩٢٪ من إجمالي عدد أعضاء الجمعية.

وقد أفتتح رئيس الجمعية الاجتماع بسم الله الرحمن الرحيم

ورحب بأعضاء الجمعية، ثم أعلن أن بيانات الحاضرين من أعضاء الجمعية في محضر كشف الحضور وعددهم (٣٥) خمسة وثلاثون عضواً وتبين أن عدد الأصوات الممثلة في الاجتماع أصالة ونيابة بلغ (٣٥) عضواً من إجمالي عدد أعضاء الجمعية أي بنسبة (٩٢ ٪) وبذلك أصبح انعقاد الجمعية العمومية العادية صحيحاً طبقاً للمادة (١٧) من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٦١) وتاريخ ٢٨/٠٢/١٤٣٧ هـ.

بعد ذلك طلب رئيس الجمعية من المسؤول التنفيذي للجمعية تلاوة جدول الأعمال وفق ما يلي:

١. عرض ومناقشة خطة البرامج والأنشطة لعام ٢٠٢٤م.
٢. عرض ومناقشة الميزانية التقديرية لعام ٢٠٢٤م.
٣. عرض ومناقشة أعمال وإنجازات ومناشط الجمعية للسنة المنتهية لعام ٢٠٢٣م.
٤. عرض القوائم المالية "للسنة المنتهية في ٣١/ديسمبر ٢٠٢٣م" واعتمادها بعد مراجعتها من ممدوح سليمان الماجد وفيصل العنزي محاسبون ومراجعون قانونيون.
٥. اخذ موافقة أعضاء الجمعية العمومية على تعيين محاسب قانوني، لمراجعة حسابات الجمعية، وتحديد أتعابه.
٦. اخذ موافقة أعضاء الجمعية العمومية على تفويض مجلس إدارة الجمعية بشراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراغها لصالح الجمعية، أو بيعها أو التنازل عنها وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية.
٧. اخذ موافقة أعضاء الجمعية العمومية على تفويض رئيس مجلس الإدارة في تمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وهيئات التحكيم بالمرافعة والمدافعة وله حق الإنكار والإقرار وطلب اليمين وردّها والصلح والتنازل والاتفاق على التحكيم وتعيين المحكمين، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم، والتعاقد مع المحامين وتوكيلهم في تلك الصلاحيات.
٨. اخذ موافقة أعضاء الجمعية العمومية على تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز.

وبعد بطرح التصويت على أعضاء الجمعية العمومية العادية وجمع الأصوات وفرزها من قبل المسؤول التنفيذي وفي ضوء نتائج التصويت المعلنة أصدرت الجمعية القرار الاتي:

١. بعد العرض والنظر في الخطة التشغيلية للجمعية لعام (٢٠٢٤م) فقد قررت الجمعية العمومية الموافقة عليها واعتمادها.
٢. بعد العرض والنظر في بنود الموازنة التقديرية المعدة من قبل الجمعية فقد قررت الجمعية العمومية الموافقة على الميزانية التقديرية للسنة المالية الجديدة ٢٠٢٤م



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

٣. ناقش أعضاء الجمعية العمومية تقرير البرامج والأنشطة لعام ٢٠٢٣ م وبارك الأعضاء الجهود المبذولة والإنجازات المحققة في العام ٢٠٢٣ م.

٤. بعد الاطلاع على القوائم المالية لجمعية البر الخيرية بجيدة ، والمراجعة من قبل المحاسب القانوني المعتمدة من قبل شركة رامي الخضر - محاسبون ومراجعون قانونيون ، فقد أصدرت الجمعية العمومية قرارها باعتماد القوائم المالية للجمعية للعام ٢٠٢٣ م.

٥. بعد العرض والنظر في عروض الأسعار المقدمة من قبل مكاتب المحاسبين القانونيين فقد قررت الجمعية العمومية الموافقة على اعتماد مكتب المحاسب والمراجع القانوني (رامي الخضر - محاسبون ومراجعون قانونيون) ترخيص رقم (٤٢٩) لمراجعة القوائم المالية للجمعية للعام ٢٠٢٤ م واعتماد تقارير الجمعية المالية الربع سنوية والتقرير المالي الختامي لعام ٢٠٢٤ م.

٦. أقر أعضاء الجمعية العمومية حسب سلطاتها واختصاصاتها المشار إليها في الفصل الرابع من اختصاصات مجلس الإدارة في المادة السابعة والثلاثون من اللائحة الأساسية للجمعية البند رقم (٩) على تفويض مجلس إدارة الجمعية بشراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراجها لصالح الجمعية ، أو بيعها أو التنازل عنها وتأجيرها واستجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها ، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل ، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية. بعد العرض والنظر في صلاحيات الجمعية العمومية والتي تنص عليها اللائحة الأساسية للجمعية في الفصل الرابع من المادة الأربعون البند رقم: (١- ب) فقد وافق الأعضاء على تفويض رئيس مجلس الإدارة بتمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة ، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وهيئات التحكيم بالمرافعة والمدافعة وله حق الإنكار والإقرار وطلب اليمين وردها والصلح والتنازل والاتفاق على التحكيم وتعيين المحكمين ، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم ، والتعاقد مع المحامين وتوكيلهم في تلك الصلاحيات

٨. وافق أعضاء الجمعية العمومية حسب سلطاتها واختصاصاتها المشار إليها في الفصل الثالث في المادة الثامنة عشر من اللائحة الأساسية للجمعية البند رقم (٩) بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية ، أو إقامة المشروعات الاستثمارية ، أو الوقفية ، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول ، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز.

وقد انتهى الاجتماع عند الساعة ٦,٠٠ م حيث قدم الرئيس الشكر لجميع الحاضرين على حضورهم لهذا الاجتماع.

والله الموفق.

رئيس الجمعية

الاسم: توفيق سعود البلوي

التوقيع:



المسؤول التنفيذي

الاسم: مسعود إبراهيم البلوي

التوقيع: